

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وآله وصحبه أجمعين . وبعد

يوم النحر

وهو أفضل أيام السنة كما قال ابن القيم رحمه الله : خير الأيام عند الله يوم النحر . وهو يوم الحج الأكبر.

وجاء في ذلك عن عبد الله بن قُرْط رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إِنَّ أَعْظَمَ أَيَّامٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمَ الْقَرِّ .) [رواه الإمام أحمد وأبو داود وصححه الألباني].

وإذا تبين لك أخي المسلم فضل العمل في عشر ذي الحجة عليغيره من الأيام فحري بك أن تخصص هذه العشر بمزيد عناية واهتمام، وأن تحرص على مجاهدة نفسك بالطاعة فيها، وأن تكثر من أوجه الخير وأنواع البر، فقد كان هذا هو حال السلف الصالح في مثل هذه المواسم .

2 - الصلاة :

وهي من أجل الأعمال وأعظمها وأكثرها فضلاً، ولهذا يجب على المسلم المحافظة عليها في أوقاتها مع الجماعة، وعليه أن يكثر من النوافل في هذه الأيام، فإنها من أفضل القربات،

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه: (وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه .) [رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه] .
- 4 الذكر بصفة عامة والتهليل والتكبير و التحميد بصفة خاصة:

وقد جاء في ذلك حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه من العمل فيهن من هذه الأيام العشر فاكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد .) [رواه الإمام أحمد والطبراني] .

وكان ابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهما يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران، ويكبر الناس بتكبيرهما. وحري بنا نحن المسلمين أن نحیی هذه السنة التي قد ضاعت في هذه الأزمان، وتكاد تنسى حتى من أهل الصلاح والخير-

وللأسف- بخلاف ما كان عليه السلف الصالح. وقد جاء في عظم الذكر ما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله تعالى فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه ما من شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله .) [رواه أحمد والترمذي وصححه الألباني] .
وفي الترمذي ما رواه عبد الله بن بسر رضي الله عنه أن رجلاً قال يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علي وأنا قد كبرت فأخبرني بشيء أتشبث به قال (لا يزال لسانك رطبا بذكر الله تعالى.)

صيغة التكبير :

الله أكبر , الله أكبر , الله أكبر , لا إله إلا الله , الله أكبر , الله أكبر ولله الحمد .

- الصدقة :

وهي من جملة الأعمال الصالحة التي يستحب للمسلم الإكثار منها في هذه الأيام، وقد حث الله عليها فقال : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَاعَةَ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) . وفي الحديث ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما نقصت صدقة من مال .) [رواه مسلم] .

وإن من أفضل الصدقات سقي الماء كما صح عنه صلى الله عليه وسلم أن سعد ابن عبادة ماتت أمه فقال يا رسول الله إن

أُمِّي ماتت فأَتصدق عنها قال نعم، قال فأَي الصدقة أفضل قال: سقي الماء) . [رواه الإمام أحمد]

الأضحية :

من الأعمال المشروعة في هذه العشر، والأضحية مشروعة بإجماع المسلمين كما ذكره جماعة من أهل العلم، لم يخالف في مشروعية الأضحية أحد، بل إن من أهل العلم من ذهب إلى أن الأضحية واجبة على الموسر. يقول الله عز وجل: (ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ). فشعائر الله تشمل الأضحية، وتعظيمها أي: استسمانها واختيار أفضلها وأغلاها وأنفسها، وذبحها قربة إلى الله عز وجل.

وقت ذبحها وما يلزم من أرادها :

وهي من أعظم القربات إلى الله عز وجل، وهي مما يُشعر المسلم بجو الحج تماماً.. ويكفي أن أذكر هنا حديثين للنبي صلى الله عليه وسلم، أولهما قوله: (ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله تعالى من إراقة دم، وإنه ليؤتى يوم القيامة بقرونها، وأظلافها وأشعارها، وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع على الأرض.. فطيبوا بها نفساً). وهو حديث ضعيف

الحديث الثاني رواه ابن ماجه أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوه: يا رسول الله، ما هذه الأضاحي؟ قال: (سنة أبيكم إبراهيم)، قالوا: فما لنا فيها يا رسول الله؟ قال: (بكل شعرة حسنة)، قالوا: فالصوف يا رسول الله؟ قال: (بكل شعرة من الصوف حسنة). حديث ضعيف

ومما يتعلق بأحكام الأضحية: أنها تذبح بعد صلاة العيد، ولا يجوز ذبحها قبل الصلاة، فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين) . [رواه البخاري] .

ومما يتعلق بالأضحية: أن من نوى أن يضحي؛ فإنه لا يجوز له أن يأخذ من شعره ولا من بشرته ولا من أظفاره شيئاً، منذ دخول العشر، فعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره شيئاً) . وفي رواية (فليمسك عن شعره وأظفاره) . [رواه مسلم] .

وللمزيد من أحكام الأضحية الدخول لهذا الرابط

<http://saaid.net/mktarat/hajj/al.htm>

والمشكلة التي يقع فيها البعض هي أنه قد يوكل من يذبح له كالمطبخ أو المسلخ أو البنك أو الجمعية الخيرية /// ثم بعد ذلك يأخذ م شعره وأظفاره ... وحجته أنني لم أباشر الذبح بنفسي وهذا خطأ كما سمعته من الشيخ بن عثيمين رحمه الله في أحد دروسه

فما دام نوى الأضحية فعليه بالإمساك عن أخذ الشعر والأظفار حتى لو لم يباشر الأضحية بنفسه

مع العلم أن الأفضل هو مباشرة الأضحية بنفسه

شروط الأضحية :

- 1 السن : لا بد من مراعاة السن المشروعة، وهو أن تكون جذعة من الضأن، أو ثنية مما سواها، والجذعة من الضأن: هي ما تم لها ستة أشهر، والثنية مما سواها: هي المسنة، وهي من الإبل ما تم له خمس سنوات، ومن البقر ما تم له سنتان.

2- السلامة من العيوب:

فعن البراء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يجوز من الضحايا أربع العوراء البين عورها والعرجاء البين عرجها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقي). [الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه] .
ونسأل الله العلي القدير التوفيق لما يحب ويرضى

مما يستحب في أيام العيد

عيد الأضحى المبارك

أخي الحبيب: نحييك بتحية الإسلام ونقول لك: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ونهنئك مقدماً بقدوم عيد الأضحى المبارك ونقول لك: تقبل الله منا ومنك، ونرجوا أن تقبل منا هذه الرسالة التي نسأل الله - عز وجل - أن تكون نافعة لك ولجميع المسلمين في كل مكان.

أخي المسلم: الخير كل الخير في اتباع هدي الرسول - صلى الله عليه وسلم - في كل أمور حياتنا، والشر كل الشر في مخالفة هدي نبينا - صلى الله عليه وسلم - لذا أحببنا أن نذكرك ببعض الأمور التي يستحب فعلها أو قولها في ليلة عيد الأضحى المبارك ويوم النحر وأيام التشريق الثلاثة، وقد أوجزناها لك في نقاط هي:

التكبير :

يشرع التكبير من فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق وهو الثالث عشر من شهر ذي الحجة، قال - تعالى - : ((واذكروا الله في أيام معدودات)) . وصفته أن تقول: (الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد) و جهر الرجال به في المساجد والأسواق والبيوت وأدبار الصلوات، إعلاناً بتعظيم الله وإظهاراً لعبادته وشكره.

ذبح الأضحية:

ويكون ذلك بعد صلاة العيد لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها أخرى، ومن لم يذبح فليذبح" رواه البخاري ومسلم. . ووقت الذبح أربعة أيام، يوم النحر وثلاثة أيام التشريق، لما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "كل أيام التشريق ذبح". انظر: السلسلة الصحيحة برقم 2476

الاغتسال والتطيب للرجال:

ولبس أحسن الثياب بدون إسراف ولا إسبال ولا حلق لحية فهذا حرام، أما المرأة فيشرع لها الخروج إلى مصلى العيد بدون تبرج ولا تطيب، فلا يصح أن تذهب لطاعة الله والصلاة ثم تعصي الله بالتبرج والسفور والتطيب أمام الرجال.

الأكل من الأضحية:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يطعم حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته. زاد المعاد/ 1. 441.

الذهاب إلى مصلى العيد ما شياً أن تيسر:

والسنة الصلاة في مصلى العيد إلا إذا كان هناك عذر من مطر مثلاً فيصلى في المسجد لفعل الرسول - صلى الله عليه وسلم - .

الصلاة مع المسلمين واستحباب حضور الخطبة: والذي رجحه المحققون من العلماء مثل شيخ الإسلام ابن تيمية أن صلاة العيد واجبة لقوله - تعالى - : ((فصل لربك وانحر)) ولا تسقط إلا بعذر، والنساء يشهدن العيد مع المسلمين حتى الحيض والعواتق، وتعزل الحيض المصلى.

مخالفة الطريق:

يستحب لك أن تذهب إلى مصلى العيد من طريق وترجع من طريق آخر لفعل النبي - صلى الله عليه وسلم - .

التهنئة بالعيد:

لثبوت ذلك عن صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

واحذر أخي المسلم من الوقوع في بعض الأخطاء التي يقع فيها الكثير من الناس والتي منها:

* التكبير الجماعي بصوت واحد، أو التردد خلف شخص يقول التكبير.

* اللهم أيام العيد بالمحرمات كسماع الأغاني، ومشاهدة الأفلام، واختلاط الرجال بالنساء اللاتي لسن من المحارم، وغير ذلك من المنكرات.

* أخذ شيء من الشعر أو تقليم الأظافر قبل أن يضحى من أراد الأضحى لتهي النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك.

* الإسراف والتبذير بما لا طائل تحته، ولا مصلحة فيه، ولا فائدة منه لقول الله - تعالى - : ((ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)) (الأنعام: 141)

أما صيام يوم العيد وأيام التشريق فحرام

لأنها أيام أكل وشرب وذكر لله كما في الحديث الصحيح

وعودا على الذكر والتكبير

فالتكبير ينقسم إلى قسمين يكثر السؤال عنهما وهما

- المطلق - والمقيد

وأنقل لكم كلام الشيخ بن عثيمين رحمه الله عنهما

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، أما بعد قال الشيخ موسى بن أحمد المقدسي الحجاوي في كتابه مختصر زاد المستقنع :

((ويسن التكبير المطلق في ليلتي العيدين ، وفي فطر أكد ، وفي كل عشر ذي الحجة ، والمقيد عقب كل فريضة في جماعة من صلاة الفجر يوم عرفة ، وللمحرم من صلاة الظهر يوم النحر إلى عصر آخر أيام التشريق ، وإن نسيه قضاها ما لم يحدث أو يخرج من المسجد ، ولا يسن عقب صلاة عيد . وصفته شفعاً ((الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد)) .

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - في شرحه على مختصر زاد المستقنع : أفادنا المؤلف رحمه الله أن التكبير ينقسم إلى قسمين : مطلق ومقيد .

((التكبير المطلق)) هو الذي لا يتقيد بشيء ، فيسن دائما ، في الصباح والمساء عند الصلاة وقبل الصلاة وبعدها وفي كل وقت .

ويسن التكبير المطلق في عشر ذي الحجة ، وتبتديء من دخول شهر ذي الحجة إلى آخر اليوم التاسع ، فالمطلق في ليلتي العيدين من غروب الشمس إلى أن ينتهي إلى أن ينتهي الإمام من خطبته على مذهب الحنابلة (الإنصاف : 2 / 435) أو إلى خروج الإمام من البلد فإذا رأوه سكتوا ، أو إلى أن تبتديء الصلاة ، أو إلى أن تنتهي الصلاة ، والخلاف في هذا أمره سهل .

واختلف في محل التكبير ، هل هو قبل الاستغفار وقبل (اللهم أنت السلام ...) أو بعده .

والصحيح : أن الاستغفار ، اللهم أنت السلام ومنكم السلام ، مقدّم ، لأنها ألصق بالصلاة من التكبير ، فالاستغفار عقب الصلاة مباشرة ، لأن المصلي لا يتحقق أنه أتقن الصلاة ، بل لا بد من خلل ، ولا سيما في عصرنا هذا ، فالإنسان لا يأتيه الشيطان إلا إذا كبر للصلاة .

((التكبير المقيد)) ويكون عقب كل فريضة في جماعة ، أي لو صلى منفردا فلا يسن له التكبير المقيد ، على قول المؤلف ، وكذلك لو صلى نافلة لم يشرع له التكبير المقيد ، وكذا النساء في بيوتهن ليس لهن تكبير مقيد ، لأنهن غالبا لا يصلين جماعة .

وقال بعض العلماء : إن التكبير المقيد سنة لكل مصل ، فريضة أو نافلة ، مؤداة أو مقضية ، للرجال وللنساء في البيوت .
والقول الأول أخص ، وهذا أعم .
وإذا رأيت اختلاف العلماء بدون أن يذكروا نصا فاصلا فإن الأمر في هذه المسألة واسع .
قول المؤلف (من صلاة الفجر يوم عرفة ، وللمحرم من صلاة الظهر يوم النحر إلى عصر آخر أيام التشريق) أي ابتداءه
من فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق (المغني : 3 / 291) فيكبر ثلاثا وعشرين صلاة .
أما المحرم : من ظهر يوم النحر ، لأن المحرم مشغول قبل ذلك بالتلبية .
فالتكبير المطلق في عيد الفطر ، وفي عيد الأضحى في عشر ذي الحجة إلى أن ينتهي الإمام من خطبته ، ويجتمع المقيد
والمطلق من فجر يوم عرفة إلى صلاة العيد يوم النحر .
والمقيد : الصحيح أنه ينتهي بغروب الشمس من آخر يوم من أيام التشريق .
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

الشرح الممتع على زاد المستقنع بتصريف ج5 من ص - 209 222
الشيخ محمد بن صالح العثيمين (رحمه الله تعالى) أ هـ .

أما أيام التشريق وفضلها

فأترككم مع مقالة لشيخ إبراهيم بن محمد الحقييل

على هذا الرابط خشية الإطالة

<http://saaid.net/mktarat/aid/29.htm>

وأختم كلامي بالتحذير من بعض الأحاديث الضعيفة في فضل الأضحية

فقد قال ابن العربي المالكي في كتابه عارضة الأحوذى 6 / 288 . و هو شرح لسنن الترمذى قال : ليس في فضل الأضحية
حديث صحيح و قد روى الناس فيها عجائب لم تصح . اهـ

الحديث الأول : (ما عمل ابن آدم يوم النحر عملا أحب إلى الله عزوجل من إهراق الدم و إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها و
أشعارها و أظلافها و أن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض فطيبوا بها نفسا) حديث ضعيف .

انظر كتاب العلل المتناهية لابن الجوزى (2 / 569) (حديث رقم) 936 (، و كتاب علل الترمذى الكبير للترمذى (2 /
638) (و كتاب المجروحين لابن حبان) 3 / 851 (، و كتاب المستدرک للحاكم) 4 / 221 (أنظر تعليق الذهبى . و
كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألبانى حديث رقم) 526 .)

الحديث الثانى : (يا رسول الله صلى الله على وسلم ما هذه الأضاحى قال سنة أبىكم إبراهيم قالوا فما لنا فيها يا رسول
الله قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف يا رسول الله قال بكل شعرة من الصوف حسنة) حديث موضوع

انظر كتاب ذخيرة الحفاظ للقيسراني حديث رقم) 3835 (، كتاب الضعفاء لابن حبان) 3 / 55 (، و كتاب مصباح
الزجاجة للبوصري (3 / 223) (و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألبانى حديث رقم) 527 .)

الحديث الثالث : (يا فاطمة قومي إلى أضحتك فاشهديها فإن لك بكل قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك ما سلف من

ذنبك قالت يا رسول الله أأنا خاصة آل البيت أو لنا و للمسلمين قال بل لنا و للمسلمين ((حديث منكر .

انظر كتاب العلل لأبن أبي حاتم (38 / 2 - 39) و كتاب مجمع الزوائد للهيثمي (17 / 4) و كتاب الترغيب و التهيب للمنذري (99 / 2) و كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي (38 / 2) و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (528) .

الحديث الرابع : ((عظموا ضحاياكم فإنها على الصراط مطاياكم)) حديث ضعيف جدا .

انظر كتاب الشذرة في الأحاديث المشتهرة لابن طولون (96 / 1) ، و كتاب المشتهر من الحديث الموضوع والضعيف للجبري (197 / 1) ، و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني (173 / 1) ، و كتاب كشف الخفاء للعجلوني حديث رقم (1794) .

الحديث الخامس : ((من ضحى طيبة بها نفسه محتسبا لإضحيته كانت له حجابا من النار)) موضوع

انظر كتاب مجمع الزوائد للهيثمي (17 / 4) و كتاب خلاصة البدر المنير لابن الملقن (386 / 2) و كتاب نيل الأوطار للشوكاني (196 / 5) و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (529) .

الحديث الخامس : ((إن الله يعتق بكل عضو من الضحية عضوا من المضحى)) حديث لا أصل له .

انظر كتاب تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (252 / 4) و كتاب خلاصة البدر المنير لابن الملقن (386 / 2) .

الحديث السادس : ((يا أيها الناس ضحوا و احتسبوا بدمائها فإن الدم و إن وقع في الأرض فإنه يقع في حرز الله)) حديث موضوع .

انظر كتاب المعجم الأوسط للطبراني (176 / 8) و كتاب ميزان الاعتدال للذهبي (205 / 4) و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (530) .

الحديث السابع : ((ما أنفقت الورق في شيء أفضل من نحيرة في يوم العيد)) حديث ضعيف جدا .

انظر كتاب الكامل في الضعفاء من الرجال لابن عدي (228 / 1) و كتاب المجروحين لابن حبان (101 / 1) و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (524) .

الحديث الثامن : ((ما عمل ابن آدم في هذا اليوم أفضل من دم يهراق إلا أن يكون رحما مقطوعة توصل)) حديث ضعيف .

انظر كتاب المعجم الكبير للطبراني (32 / 11) تجده مسلسل بالضعفاء و كتاب التمهيد لابن عبد البر (192 / 23) و كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (525) .

الخاتمة : هذه الأحاديث بهذه الألفاظ غير صحيحة ، ومن باب النصيحة للأمة تم بيانها .

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 19/10/2012

من موقع : قناة نور الحكمة الإلكترونية - صوت علماء الأزهر الشريف بفاقوس

رابط الموقع : WWW.norelhekma.com